

الأمم المتحدة

A

Distr.
GENERAL

A/47/824/Add.1
9 September 1993
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ١٢٣ من جدول الأعمال

تمويل السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا

تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني)

المقرر: السيد خورخي أوسيليا (الأرجنتين)

أولا - مقدمة

١ - ترد التوصيات السابقة التي قدمتها اللجنة الخامسة إلى الجمعية العامة في إطار البند ١٢٣ في تقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/47/824.

٢ - وفي الجلسات ٦٨ و ٦٩ و ٧٢ و ٧٥، المعقدة في ١٨ و ٢٣ و ٢٧ آب/أغسطس و ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، نظرت اللجنة الخامسة في تقرير الأمين العام عن تمويل السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا (A/47/733/Add.1) والتقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/47/982).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/47/L.41

٣ - في الجلسة ٧٥، المعقدة في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، عرض ممثل هولندا مشروع القرار A/C.5/47/L.41.

٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/47/L.41 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

٥ - وترد البيانات واللاحظات التي قدمت أثناء نظر اللجنة في هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/47/SR.68 و 69 و 72 و 75).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا^(١) والتقدير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢).

وإذ تضع في اعتبارها قرارات مجلس الأمن ٧١٧ (١٩٩١) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١،
و ٧١٨ (١٩٩١) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، و ٧٢٨ (١٩٩٢) المؤرخ ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢،
و ٧٤٥ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢، و ٧٦٦ (١٩٩٢) المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٢، و ٧٨٣
(١٩٩٢) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، و ٧٩٢ (١٩٩٢) المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢،
و ٨١٠ (١٩٩٣) المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٣، و ٨٢٦ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٣، و ٨٣٥
(١٩٩٣) المؤرخ ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٤٠ (١٩٩٣) المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣،

وإذ تؤكد مجددا أن تكاليف البعثة المتقدمة وتكاليف السلطة الانتقالية هي نفقات المنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقا لأحكام الفقرة ٣ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قرارها السابق القائل بأنه يلزم، من أجل تفعيل النفقات الناشئة عن البعثة المتقدمة والسلطة الانتقالية، اتخاذ إجراء مختلف عن الإجراء المتبعة لتفعيل نفقات الميزانية العادية للأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن البلدان الأكثر تقدما من الناحية الاقتصادية تكون في وضع يسمح لها بتقديم مساهمات أكبر نسبيا، وأن البلدان الأقل تقدما من الناحية الاقتصادية تكون قدرتها على الاسماء في عمليات من هذا القبيل محدودة نسبيا،

وإذ تضع في اعتبارها المسؤوليات الخاصة التي تقع على عاتق الدول ذات العضوية الدائمة في مجلس الأمن في تمويل تلك العمليات، على النحو المشار إليه في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (دإ - ٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣،

.A/47/733/Add.7 (١)

.A/47/982 (٢)

وإذ تلاحظ مع التقدير أن حكومات معينة قدمت تبرعات إلى بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا والسلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا،

وإذ تضع في اعتبارها أنه من الضروري تزويد السلطة الانتقالية بالموارد المالية اللازمة لتمكينهما من الوفاء بمسؤولياتهما بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء الحالة المالية للسلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا الناجمة عن عدم تسديد الدول الأعضاء لأنصيتها المقررة، ولاسيما الدول الأعضاء التي عليها متأخرات،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء الآثار الضارة التي يخلقها الوضع المالي المتدهور على تسديد مستحقات الدول المشاركة بقوات، مما يلقي عبئاً إضافياً على كاهل هذه البلدان،

وإذ تلاحظ أن المبلغ المشار إليه في القسم رابعاً من تقرير الأمين العام قد نتج إلى ١٣ مليوناً من دولارات الولايات المتحدة،

١ - تؤيد الملاحظات والتوصيات المقدمة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها^(٢):

٢ - تحث جميع الدول الأعضاء على ضمان دفع اشتراكاتها المقررة لبعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا والسلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا بالكامل وفي حينها:

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يستكشف جميع الإمكانيات الازمة لضمان التسديد الفوري لمستحقات البلدان المشاركة بقوات:

٤ - تقرر في هذه المرحلة، وفقاً للتوصية الواردة في الفقرة ١٤ من تقرير اللجنة الاستشارية، اعتماد مبلغ صاف قدره ٨٥ ٠٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة لتلبية الاحتياجات الإضافية للسلطة الانتقالية للفترة من ١ أيار/مايو إلى ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٣ ولمواصلة تشغيل السلطة الانتقالية من ١ آب/أغسطس ١٩٩٣ إلى نهاية ولايتها وفقاً للقرار مجلس الأمن ٨٦٠ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، بالإضافة إلى المبلغ الإجمالي ٦٠٠ ٢٩٧ ١٩١ (صافي ٤٠٠ ٨٤٥ ٢٧٦ دولار) الذي سبق اعتماده للبعثة المتقدمة والسلطة الانتقالية، متضمناً مبلغ لا ٢٣٦ مليون دولار الذي أذن به واعتمد بم渥قة مسبقة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بموجب أحكام الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٤٧/٢٠٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ للفترة من ١ أيار/مايو إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٣؛

٥ - تقرر أيضاً، كترتيب خاص، أن تقسم مبلغاً صافيه ٨٥ مليون دولار للفترة من ١ أيار/مايو ١٩٩٣ حتى نهاية ولايتها وفقاً لقرار مجلس الأمن رقم ٨٦٠ (١٩٩٣)، فيما بين الدول الأعضاء وفقاً لتكون المجموعات الوارد في الفقرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة العامة ٢٣٢/٤٢ المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٩، كما عدلت الجمعية العامة في قراراتها ١٩٢/٤٤ بـ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٦٩/٤٥ المؤرخ ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩١، و ١٩٨/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٤٧/٢١٨ المؤرخ ٢٢١/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة الوارد في القرار ٤٥٦/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

٦ - تقرر كذلك تحديد مساهمات أريتريا وأندورا والجمهورية التشيكية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وسلوفاكيا وموناكو في السلطة الانتقالية وفقاً لمعدلات الأنصبة المقررة التي ستعتمدتها الجمعية العامة لهذه الدول الأعضاء في موعد لا يتجاوز دورتها الثامنة والأربعين:

٧ - تدعو الدول الأعضاء الجدد المبينة في الفقرة ٦ أعلاه إلى أن تدفع مبالغ مقدماً من حساب أنصبتها المقررة التي سيجري تحديدها:

٨ - تدعو إلى تقديم تبرعات إلى السلطة الانتقالية نقداً وفي شكل خدمات وإمدادات يتقبلها الأمين العام، تدار، حسب الاقتضاء، وفقاً للإجراءات الذي حدده الجمعية العامة في قراراتها ٢٣٠/٤٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١٩٢/٤٤ ألف المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢٥٨/٤٥ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩١.

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقرير أداء مفصلًا ومستكملاً عن ميزانية السلطة الانتقالية للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ حتى نهاية ولايتها، وفقاً لقرار مجلس الأمن رقم ٨٦٠ (١٩٩٣):

١٠ - تقرر أن يجري التصرف في ممتلكات السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا على أساس المبدأ القاضي بأن معدات السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا ينبغي، عند الاقتضاء، وعند توافر فعالية التكملة، أن يتم تحويلها إلى بعثات أخرى، وفي هذا الصدد، تؤيد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يتصل بالتصرف في المعدات^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام أن يباشر التصرف على هذا الأساس:

.A/47/990 (٣) انظر

١١ - طلب الى الأمين العام أن يقدم تقريرا في وقت مبكر في الدورة الثامنة والأربعين يتضمن إيضاحا مفصلا لبعض الموجودات الممنوحة الى حكومة كمبوديا بالإضافة الى المقترنات الخاصة بمنع أية موجودات متبقية لا يمكن تحويلها الى بعثات أخرى:

١٢ - تقرر، فيما يتعلق بالقسم رابعا من تقرير الأمين العام (٤)، أنه يجوز للأمين العام للأمم المتحدة أن يستخدم، على أساس استثنائي ومؤقت، مبلغا من الاحتياطيات الموجودة يعادل التبرعات المعلنة الواردة وأن يكون سداد أية احتياطيات يتم استخدامها على هذا النحو هو أول الرسوم المستحقة على ال拉斯الات من التبرعات، وتطلب الى الأمين العام أن يقدم تقريرا الى الجمعية العامة، عن طريق اللجنة الاستشارية، عن الحالة المالية للادارة المؤقتة المشار اليها في القسم رابعا من تقريره، بما في ذلك تقديم مقترنات بشأن هذه المسألة:

١٣ - تدعو الدول الأعضاء والدول الأخرى التي في موقف يتيح لها الاستجابة بصورة إيجابية لمناشدة الأمين العام تقديم تبرعات من أجل المساعدة المالية للادارة المؤقتة المشتركة لكمبوديا، أن تعمد الى ذلك:

١٤ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم تقديرات منقحة للتکاليف المتصلة بتصنيف السلطة الانتقالية، التي تقرر أن تبدأ في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣:

١٥ - تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات تصل الى ١٠٠ مليون دولار لتفصيلية التکاليف المرتبطة بالتصنيف الأولي للسلطة الانتقالية خلال الفترة من ١ أيلول/سبتمبر الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، رهنا بالحصول على موافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ويقسم المبلغ المذكور فيما بين الدول الأعضاء وفقا للطريقة المعينة في هذا القرار:

١٦ - تطلب من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تقدم تقريرا الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عن الإجراء التي اتخذته بشأن الفقرة ١٥ من هذا القرار:

١٧ - تطلب الى الأمين العام أن يتخذ جميع الاجراءات اللازمة لكتالوغ إدارة السلطة الانتقالية بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد:

١٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا".

— — — — —